﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٤٣﴾ [التّوبة: 43]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

لمّا بكَّتَهم على وجه الإعراض لأجل التَّخلُّفِ والحلْفِ عليه كذبًا؛ أقبلَ عليه ربُّه سبحانه وبحمده مهنِّئًا بالعَودِ الحميد والعزم الحديدِ، مقدِّمًا الدُّعاء ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ على العِتاب لشدَّةِ الاعتناء بشأنه، واللُّطْفِ به ﷺ"[1].

الـرّبـط بين إنكار تخلُّفهم بـالمـعـاذيـر الـوهـمـيّـة، وعتاب الرّسول على الإذن لهم بذلك

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿أَذِنتَ﴾: أذِن: استَمَع، ومِنْهُ قولُ الله تعالى: ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾، ويُستعمَل ذلك في العلم الذي يُتَوَصَّلُ إليه بالسَّماع، نحو قوله: ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ﴾، والاستئذانُ طلبُ الإذن، ومِنْهُ قولُهُ سُبحانَهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ﴾ [النور: 58][2]، وَتَرِدُ أَذِن، بمعنى: أباح ﴿قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡۖ﴾[3]، و"الإِذْنُ بالكَسْرِ، بمعنى: الإباحةِ أو القبول والتَّمكين، استأذنَ فلانًا في أمْرِ كذا، فأذِنَ له فيه، أي: أباحَه"[4]، وهو المعنى المرادُ هنا.

❁ المَعْنى الإِجْماليُّ:

عِتابٌ مُفْتَتَحٌ بالعفو عن النّبيّ الأكـرم، على قبوله أعذارهم قبل التّحقُّق من صحّتها

عفا اللّهُ عنك - أيُّها النَّبيُّ الكريمُ - عمَّا وقع منك مِن تَرْك الأَوْلى والأكملِ، وهو إذنُك للمنافقين في القُعود عنِ الجهاد، لأيِّ سببٍ أَذِنْتَ لهؤلاء بالتَّخلُّف عن الغَزْوَةِ؟ ما كان يَنْبَغي أن تَأْذَنَ لَهُم

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 3/323.
(2) الرّاغب، المفردات: (أذن).
(3) عبد الباقي، معجم ألفاظ القرآن الكريم: 2/43، 42.
(4) جبل، المعجم الاشتقاقيُّ المؤصّل: (أذن).

في التَّخَلُّف عنك؛ إذْ قالوا لك: (لو استطعنا لخرجنا معك)، حتَّى تَعْرِفَ مَن له العذْرُ منهم في تخَلُّفِه، ومَن لا عُذْرَ لَهُ مِنْهُم، فيكونَ إِذْنُكَ لِمَنْ أَذِنْتَ له مِنْهُم على عِلْمٍ مِنْكَ بِعُذْرِه، وتَعْلَمَ مَنِ الكاذبُ مِنْهُمُ المُتَخَلِّفُ نفاقًا وشكًّا في دينِ اللهِ سُبحانَهُ[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغِيُّ:

دلالة موقع الجملةِ ممَّا قبلَها:

الإشـــارة إلى إكرام اللهِ تَعالى وتوقيرُه نبيَّهُ ﷺ ولطفُهُ به

ذكرَ العلماءُ لطائفَ في سِرِّ افتتاح الآية بالدُّعاء على وجهِ التَّلطُّف، منها: أنَّ اللهَ تَعالى وقَّر نبيَّهُ ﷺ، وعظَّم أمرَه، ورفع شأنَهُ "بافتتاحِهِ الكلامَ بالدُّعاء له، كما يقول الرَّجلُ لمخاطِبِه إذا كان كريمًا عنده: عفا اللهُ عنك، ما صنعتَ في حاجتي؟ ورضي اللهُ عنك ألا زرتني"[2]، "وفي تصدير فاتحةِ الخطاب ببشارةِ العفوِ دون ما يُوهم العتابَ من مراعاة جانبِهِ ﷺ، وتعهُّده بحسن المفاوضةِ، ولُطْف المراجعةِ ما لا يخفى على أولي الألباب"[3]، وفيه "إكرامٌ عظيمٌ، ولطافةٌ شريفةٌ، فأخْبَرَهُ بالعفو قبل أن يباشرَهُ بالعتاب، وفي هذا الافتتاح كنايةٌ عن خِفَّةِ موجبِ العتابِ؛ لأنَّه بمنزلةِ أن يُقال: ما كان ينبغي"[4]، ويمكن أن يكون معناه: "أدامَ اللهُ لك العفوَ"[5]، فهي جملة دعائيَّةٌ، وإنْ كانَ لفظُها خبرًا[6].

بلاغةُ التَّعبيرِ بالاستفهام الإنكاريّ:

زيـادةُ التَّلطُّفِ بـالـنَّـبـيِّ ﷺ، مـزيـدٌ مِـنَ الـتَّـكـريـم والتّعظيم

الاستفهامُ في قول اللهِ تعالى: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ إنكاريٌّ، وفيه تلطُّفٌ بالنَّبيِّ الكريم ﷺ على نهج العبارة المتقدِّمَةِ ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾، فقد "ألقى إليه العتابَ بصيغة الاستفهامِ عنِ العلَّة؛ إيماءً إلى أنَّه ما

(1) ابن جرير، جامع البيان: 14/272 - 273، ونخبة من أساتذة التّفسير، التّفسير الميسر، ص: 194.
(2) الثّعلبيّ، الكشف والبيان: 13/390.
(3) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/69.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/210.
(5) الثّعلبيّ، الكشف والبيان: 13/391، والقرطبيّ، الجامع لأحكام القرآن: 10/227.
(6) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 10/104.

أَذِنَ لهم إلَّا لسببٍ تأوَّلَهُ، ورجا مِنْهُ الصَّلاح على الجملة، وهذا من صِيَغ التَّلطُّف في الإنكار أو اللَّوم ؛ بأَنْ يَظْهَرَ المُنْكِرُ نفسُه كالسَّائلِ عنِ العِلَّةِ التي خَفِيَتْ عليه"[1]، ومِن براعة الاستفهام أنَّه جاء في الإذن على العموم، فقوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ "ليسَ فيه ما يدلُّ نصًّا وتصريحًا على أنَّ الإذن في أيِّ شيءٍ؟[2]، وقرائنُ السِّياق والسِّباق معلنةٌ عن الإذنِ؛ وأنَّ المرادَ بهِ: الإذنُ في القعود والتَّخلُّف[3].

والضَّمير في ﴿لَهُمْ﴾ عائدٌ إلى مَنْ استأذن للقعود أو التَّخلُّف، ولكنَّه جاء عامًّا دون نصٍّ على الإذن المعاتَب عليه صراحةً؛ زيادة تلطُّفٍ بالنَّبيِّ الكريم ﷺ.

دلالةُ التَّعبير بـ ﴿حَتَّىٰ﴾:

في بيان العلل والغايات، رِفقٌ وتلطُّفٌ بسيّد السّادات

يجوز في ﴿حَتَّىٰ﴾ في قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ أن تكون غايةً للفعل ﴿أَذِنتَ﴾؛ لأنَّه لمّا وقع في حيِّز الاستفهام الإنكاري كان في حكم المنفيِّ، ويكونُ المرادُ لا مقتضي للإذن لهم إلى أن يتبيَّنَ الصَّادِقُ مِنَ الكاذبِ.

وخُصَّت ﴿حَتَّىٰ﴾ بالاستعمالِ في هذا المقامِ؛ لدلالتها على المُهلةِ والأجلِ، والتَّبيُّن الذي دلَّ عليه قولُه: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ﴾؛ فإنَّ التَّبيُّنَ ممدودٌ إلى أجل مجيء الوحي إلى النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم به، وبما عُطِفَ عليه مِنَ العلم، وعلمُه كلُّه وحيٌ، بل عِلْمُ أصحابه في هذا الشَّأن كذلك كلّه؛ لعموم إفادة قوله سبحانه: ﴿يَحۡذَرُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيۡهِمۡ سُورَةٞ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمۡۚ قُلِ ٱسۡتَهۡزِءُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مُخۡرِجٞ مَّا تَحۡذَرُونَ ٦٤﴾ [التوبة: 64]، فتكشف أقوالهم وأفعالهم عن مكنونات صدورهم.

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/210.
(2) ابن عادل، اللّباب في علوم الكتاب: 10/301.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/210.

سِرُّ التَّعبيرِ بالجارّ والمجرور، وتقديمه على الفاعل:

في تقديم ﴿لَكَ﴾ عنايةٌ بالرَّسول الكريم ﷺ؛ لأنَّه المقصودُ بهذا كلِّه، كما أنَّ في ذِكْرِه زيادةَ ملاطفةٍ بأنَّ العتاب ما كان إلَّا عن تفريطٍ في شيءٍ يعود نفعُه إليه[1].

في التَّقديم والذِّكْرِ زيادةُ عنايَةٍ وملاطفة للرَّسولِ الكريم

ثُمَّ إنَّ من مفادات التَّقديم أَنَّ التَّبيُّن المرادَ تبيُّنٌ خاصٌّ به ﷺ لا يشركه غيره فيه إلَّا بلاغًا منهُ، وذلك التَّبيُّنُ هو بالوحي، فذلك سِرُّ التَّقديم هنا.

وفي التَّقديم نُكْتَةٌ أُخْرى؛ وهي بيانُ أنَّ اللهَ سُبحانَهُ سَيَكْشِفُ المعتذرين المبطلين له بالوحي اعتناءً بذلك، ولتبرئة الذين صدقوا ممَّن لَمَزَهم المنافقون، كما دلَّ على ذلك قولُ اللهِ تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾ [التوبة: 79].

وأيضًا؛ فَلِما في التَّقديم من معنى الاختصاص، كان ذلك رَمْزًا إلى معنًى يختَصُّ به النَّبيُّ ﷺ وَحْدَهُ، ويتوقَّف العِلْمُ به لدى سائر أصحابه على جهته، وهذا يُخْرِج التَّبيُّنَ وما عُطِف عليه عن أن يكون مُدْرَكًا بالحواسِّ مِن رؤية واستماع واستنباط بملكَةٍ إلى ما يكون خاصًّا بالنَّبيِّ ﷺ وحده وهو الوحيُ من اللهِ تَعالى، وما يتعلَّق به ممَّا هو مختصٌّ برسول الله ﷺ، كأسماء المنافقين، وعِلْم ما أسَرُّوا في أنفسهم ممَّا يحذرون خروجَه إلى دائرة العِلْمِ وميادين القول والتَّحادث به.

سِرُّ التَّعبيرِ بالفعل ﴿يَتَبَيَّنَ﴾ عن الصّادقين، ﴿وَتَعْلَمَ﴾ عن الكاذبين:

التَّبيُّن يكون بما يظهر في السُّلوك، والعلم بما تتمخّض عنه الأدلَّة

التَّعبيرُ عن ظهور الصِّدق بالتَّبيُّن، وعمَّا يتعلَّق بالكذب بالعلم في قولِ اللهِ تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾؛ لِما هو المشهور مِن أنَّ مدلولَ الخبر هو الصِّدق، والدَّلالات والوقائع

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/211.

طريقُها التَّبيُّن، والكذب احتمالٌ عقليٌّ، والاحتمالاتُ والأدلَّة طريقها العلمُ، وفي إسناد التَّبيُّنِ إلى الأوَّلين وتعليق العلم بالآخرين؛ لِما في الفريق الأوَّل من تصرُّفات وأعمال تظهر، فتدلُّ على حقيقة أمرهم، وأمَّا الفريقُ الثَّاني؛ فطريقُ معرفةِ حقيقتهم العلمُ[1].

سِرُّ تغييرِ الأسلوب بالتَّعبير:

استمرارُ الكَذِبِ في أَهْلِ القعود عن الجهادِ

في قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ عُبِّر عنِ الفريقِ الأوَّلِ بالاسْم الموصول الذي اقْتَضى فِعْلًا دالًّا على الحدوث، وعُبِّر عنِ الفَريق الثَّاني باسْمِ الفاعل المفيدِ الدَّوامَ، وذلك للإيذان بأنَّ ما ظهر مِنَ الأوَّلين صدقٌ حادث في أمرٍ خاصٍّ غير مصحِّحٍ لنظْمِهم في سلك الصَّادقين، وأنَّ ما صدرَ مِنَ الآخرين - وإن كان كذبًا حادثًا متعلِّقًا بأمر خاصٍّ - لكنَّه أمرٌ جارٍ على عادتهم المستمرَّة، ناشِئٌ عن رُسوخِهم في الكذبِ[2].

(1) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/69.

(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/69، 68.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1445هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 17 ، 808 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-14-2
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 17 : المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-768-14-2
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-4716310 بتاريخ 2024/01/24م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»